

دعايمه واشهد الاركان وهو حديث فرد غريب باعتبار مشهور
مشهور باعتبار اخر ورواه اده علي بن يحيى بن سعيد الانصاري قال
الحفاظ لا يصح لهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من جهة
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولا عن عمر الا من جهة علمه ولا
عن علقمة الا من جهة محمد بن ابراهيم التيمي ولا عن محمد الا من جهة
يحيى بن سعيد وعن يحيى بن القاسم فرواه عنه اكثر من مائة انسان
اكثرهم ائمة ورواه ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الطائري في صحيحه
في سبعة مواضع فرواه في كتابه ثم في الايمان ثم في النكاح ثم في
العتق ثم في الحج ثم في ترك الخيل ثم في الفداء ثم في هذا
الحديث روي في الصحيحين بالفاظ النما الاعمال بالنيات النما الاعمال
بالنية الاعمال بالنية واما الذي وقع في كتاب الشهاب الاعمال
بالنيات بجميع الاعمال والنيات وحده فانها قال الحفاظ ابو جري
لا يصح اسناد هذه اللفظ واما معنى النية فهو القصد وهو عزم
القلب وانما لفظة موضوعه للمصرت ثبت الالمد كوروتني ما علاه
فيعني الحديث لا يصح الاعمال الشرعية الا بالنية ومن قصد فحرمه رضي
الله تعالى ورسوله فحرمته مقبولة واجرة وافق علي الله تعالى ومن
قصد بها الدنيا فهي حظه ليس له غيرها وفي الحديث اشترطوا النية

في

في الوضوء والعقل واليتميم والصلوة والزكاة والصوم والاعتكاف
والحج وغيرها قال الامام ابو عبد الله محمد بن ادرس الشافعي
رضي الله عنه يدخل هذه الحديث في سبعين بابا من الفقه وقال
ايضا يدخل في هذه الحديث ثلث العلم وقال الامام ابو عبد الله
احمد بن حنبل رضي الله عنه يدخل فيه ثلث العلم وكذا ذكره ايضا
غيرهما قال الامام الحفاظ ابو بكر البيهقي رحمه الله في اول كتابه
مختصر السنن معني قول الشافعي رحمه الله يدخل فيه ثلث العلم ان
كسب العبد انما يكون بقلبه ولسانه وبيانه فالنية احد اقسام كسبه
التلفق وهي ارحمها لانها تكون عيادة بانفرادها بخلاف الصيغ
الاخرى وكان القول والعمل يدخلها الفساد بالربا ولا يدخل
النية واسحق العلماء رضي الله عنهم ان تستفح المصنفات بهذا
الحديث ومن ابتدأ به في اول كتابه الامام ابو عبد الله الطائري
رحمه الله فهو اول حديث في صحيحه الذي هو اصح الكتب بعد
كتاب الله تعالى وروى عن الامام ابو سعيد عبد الرحمن بن
مهدي رحمه الله قال لو صنعت كتابا بابتدأت في اول كتاب منه
بهاذا الحديث وروى عنه ايضا قال ابن ابراهيم صنع كتابا
فليسك ابتداء الحديث ويلفقا عن الامام ابو سليمان محمد بن محمد